

((اعلان تبليغ بالصحف))

قرار عن المحكمة الشرعية العاشرة بدمشق

طالب التبليغ: : نور الهدى العبيد بن عامر والدته هاله - توالد الحجر الاسود ٢٠٠٢/٦/٦ - محل ورقم القيد هجين اساس /١٠٤/

المطلوب تبليغه: : راني خلف بن محسن والدته سميره - توالد هجين ١٩٨٧/٧/٥ - محل ورقم القيد هجين اساس /١٠٤/

خلاصة الحكم المطلوب تبليغه: : لقد صدر عن هذه المحكمة القرار رقم /٨٧٤/ في الدعوى رقم أساس ٥٢١٤ بتاريخ ٢٠٢٥/٦/٢٢ والمتضمن :

١. تثبيت الطلاق الواقع من المدعى عليه على المدعية بتاريخ ٢٠٢١/١٢/١٣ في دمشق، واعتباره طلاقاً واحداً بآئنة لا يحلان لبعضهما الا بعقد ومهر جديدين.
 ٢. عدم البحث بالعدة الشرعية لانقضاء مدتها.
 ٣. تثبيت ابراء المدعية لزمة زوجها من كافة الحقوق الزوجية.
 ٤. تسجيل واقعة الطلاق على قيد الطرفين في السجل المدني المختص اصولاً.
 ٥. تضمين المدعى عليه الرسوم والمصاريف وسبعة الاف ليرة سورية بدل اتعاب المحاماة.
- حكماً وجاهياً بحق الجهة المدعية وبمثابة الوجيهي بحق المدعى عليه صدر وافهم علناً وفقاً للاصول بتاريخ ٢٦/ ذي الحجة ١٤٤٦ هجري الموافق ل ٢٠٢٥/٦/٢٢ م، قابلاً للطعن بطريق النقض.

ونظراً لتعذر تبليغ المطلوب تبليغه بسبب جهالة العنوان والإقامة وعملاً بأحكام المادة ٢٧ من القانون ١ لعام ٢٠١٦ فقد جرى تبليغك بالصحف

وإذا لم يسلك طرق الطعن خلال المدة القانونية يصبح الحكم مبرماً صالحاً للتنفيذ

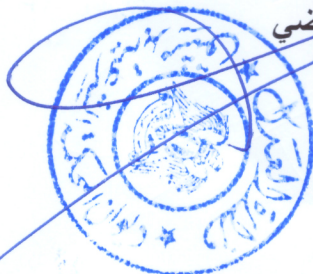
دمشق في ١٠ / ٧ / ٢٠٢٥ م



القاضي

المساعد

إلى الصحيفة الالكترونية



القاضي

المساعد